

المجموع

قال المصنف رحمه الله تعالى صلاة الجمعة واجبة لما روى جابر رضي الله عنه قال خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اعلموا أن الله تعالى فرض عليكم الجمعة فمن تركها في حياتي أو بعد موتي وله إمام عادل أو جائر استخفافاً أو جحوداً فلا جمع الله له شمله ولا برك له في أمره الشرح هذا الحديث رواه ابن ماجه والبيهقي وضعفه وهو بعض من حديث طويل فيه قواعد من الأحكام لكنه ضعيف في إسناده ضعيفان ويغني عنه قول الله تعالى إذا نودي للصلاة من يوم الجمعة فاسعوا إلى ذكر الله الجمعة وحديث طارق بن شهاب أن النبي صلى الله عليه وسلم قال الجمعة حق واجب على كل مسلم في جماعة إلا أربعة عبد مملوك وامرأة أو صبي أو مريض رواه أبو داود بإسناد صحيح على شرط البخاري ومسلم إلا أن أبا داود قال طارق بن شهاب رأى النبي صلى الله عليه وسلم ولم يسمع منه شيئاً وهذا الذي قاله أبو داود لا يقدر في صحة الحديث لأنه إن ثبت عدم سماعه يكون مرسل صحابي ومرسل الصحابي حجة عند أصحابنا وجميع العلماء إلا أبا إسحاق الإسفراييني وعن حفصة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم قال رواج الجمعة واجب على كل محتلم رواه النسائي صحيح على شرط مسلم أما حكم المسألة فالجمعة فرض عين على كل مكلف غير أصحاب الأعذار والنقص المذكورين هذا هو المذهب وهو المنصوص للشافعي في كتبه وقطع به الأصحاب في جميع الطرق إلا ما حكاه القاضي أبو الطيب في تعليقه وصاحب الشامل وغيرهما عن بعض